

وزارة القوى العاملة

قرار رقم ٢٣٤ لسنة ٢٠١٧

وزير القوى العاملة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية ؛
وعلى قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته والقرارات المنفذة له ؛
وعلى المادة (١٤٦) من القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ بإصدار قانون المرافعات المدنية
والتجارية وتعديلاته ؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم وزارة القوى العاملة والهجرة ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٧ لسنة ٢٠١٧ بشأن تحديد اختصاصات أجهزة
وزارة القوى العاملة ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٨٨ لسنة ٢٠١٧ بشأن ندب محكمين عن وزارة القوى العاملة
فى هيئات التحكيم العمالى ؛
وبناءً على ما ارتأيناه ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُنْدَب كلُّ من السادة الآتى أسماءهم :

- ١ - السيد/ ياسر محمد محمد (محكم أصلى)
 - ٢ - السيدة/ فاطمة الحسينى محمد (محكم أصلى)
 - ٣ - السيد/ وحيد حسيني خليل (محكم أصلى)
 - ٤ - السيدة/ جيهان عبد المنعم (محكم احتياطى)
 - ٥ - السيد/ إبراهيم أبو زيد (محكم احتياطى)
- من العاملين بالإدارة المركزية لرعاية القوى العاملة لتمثيل الوزارة فى عضوية هيئات
التحكيم العمالى بمحاكم الاستئناف على مستوى الجمهورية .

(المادة الثانية)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من ٢٠١٧/١٠/١ وحتى ٢٠١٨/٩/٣٠ أو صدور قانون العمل الجديد ويُراعى تجديده فى الموعد المحدد .

(المادة الثالثة)

تُشكل لجنة فنية من المحكمين والمختصين تُشرف على أعمال التحكيم بعموم الجمهورية عقب صدور قرار تعيين محكمى المديرية ويصدر بشأنها قرار وزارى خاص .

(المادة الرابعة)

يُلغى كل نصٍ سابق يتعارض مع أحكام هذا القرار .

(المادة الخامسة)

تُخطر وزارة العدل بهذا القرار .

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

وزير القوى العاملة

محمد محمود سعضان